الخطيب وقيام الليل في الشرع معناه الصلاة فلذا لم
يقيده وهي جامعة لانواع الاعمال الظاهرة والباطنة
وهي عمادها فذكرها دال على ما عداها اه **قوله** وقلته
الخ جواب عما يقال ان النصف مساو للنصف الاخر
فكيف يوصف بالقلة ومحصل الجواب انه يوصف
بها بالنظر لكل الليل لا بالنظر للنصف الاخر منه انتهى
شيخنا **قوله** او للتخيير اى بين قيام نصف الليل
وبين الزائد عليه الى الثلثين وبين الناقص عنه الى الثلث
الثلث هنا متحتم عليه **فان قلت** هل هذا كسائر
الواجبات المخير فيها **فالجواب** انه ليس كذلك
لان الثلث هنا متحتم عليه فعله على كل تقدير كما سياتى
ايضاحه اخر السورة وما زاد عليه من النصف واكثر
منه يجوز تركه على كل تقدير فالثلث واجب مطلقا
وما عداه مندوب مطلقا فلا تخيير في واجب
على هذا التقدير اه كرخي والظاهر ان هذا غير مسلم
بل كل مقدار من المقادير الثلاثة قامه كان منصفا
بكونه واجبا وان كان في حد ذاته يجوز العدول
عنه الى غيره وهذا لا ينافي كون كل واجبا مخيرا تامل
قوله ورتل القرآن اى في اثناء اذكر من القيام انتهى
ابو السعود اى اقرأه بترتيل وتؤدة وتبين حروف
واشباع حركات بحيث يتمكن السامع من عدها اه

خطيب

خطيب **قوله** انا سنلقي اى نترل وهذه الجملة اعترا ض
بين الامر بقيام الليل وبين تعليله بقوله ان ناشئة
الليل الخ والقصد بهذا الاعتراض تسهيل ما كلفه
من القيام كانه يقول ان قيام الليل وان كان عليه
فيه مشقة لكنه اسهل من غيره من التكاليف فانا
سنلقي عليك الخ اه ابو السعود وفي السمين قوله
انا سنلقي عليك هذه الجملة مستانفة وقال الزمخشري
وهذه الاية اعتراض بين قال واراد بهذا الاعتراض
ان ما كلفه من اقيام الليل من جملة التكاليف
الثقيلة الصعبة التي ورد بها القرآن لان الليل
وقت السبات والراحة والهدو فلا بد لمن احياه
من مضادة لطبعه ومجاهدة لنفسه اه بقي
بالاعتراض من حيث المعنى لا من حيث الصناعة
وذلك ان قوله ان ناشئة الليل هي اشد وطا مطا بق
لقوله قم الليل فكانه شابه الاعتراض من حيث
دخوله بين هذين المتناسبين اه **قوله** مهيبا يعني
كلاما عظيما جليلا داخطر وعظمة لانه كلام رب
العالمين وكل شيء له خطر ومقدار فهو ثقيل وقوله
لما فيه من التكاليف تعليل للثاني اى من الوعد
والوعيد والحلال والحرام والحدود والفرايض
والاحكام اه جازن وفي الخطيب واختلف في معنى

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)